

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٦٢ لسنة ٢٠٢٢

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ القاهرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

### (المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٥٢ م٢ م الكائنة بشارع رايل  
منطقة عين حلوان - حى حلوان - محافظة القاهرة ، كحق انتفاع بدون مقابل ، لصالح  
وزارة الأوقاف ، لإقامة مسجد عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق ،  
على أن يتم تنفيذ المشروع خلال سنة من تاريخ استلام الموقع وإلا يلغى التخصيص  
وتسحب الأرض .

### (المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

( الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

محافظة القاهرة

الادارة العدستية للاملاك



جـ ٣ من المـ ٣٠٠٠

الموقع العام لقطعة الأرض الكائنة على شارع رايل بمنطقة عين حلوان بمساحة ٢٧٧٥ م٢ تأثيرها المطلوب تخدمها اصلاح وزارة الارواح لاقامة مسجد (علم الراية - علم العزاء - علم الحزن - علم الحزن) على ان يتم تسليم المسجد لوزارة الارواح بعد الانتهاء من البناء والتأثير

**التصويرة والاجراءات طبقاً**

للسماحة على الطبيعة بمعرفة مقدور ادارة الاراع المحافظة  
بالادارة العامة لتنظيم وتنمية الموارد  
 بتاريخ ٢٢/٢/٢٢

الابهام والمستلزمات حتى المبين والبيان والغيرة بالطبيعة  
مع مراعاة خصوصية التقطير المقعدة والاستخدام المقيد



قام باعداد الرسم	_____
الكتاب الفعلي لوزارة الموارد	_____
مقدور	رقم الكتاب الملف



مدير الادارة العدستية

رقم القسم

عنوان القسم

العنوان

الجهة